



الرقم : 139/م ن
التاريخ : 2020/7/29

مجلس النقد والتسليف، بناءً على أحكام القانون رقم /23/ لعام 2002 وتعديلاته وعلى قرار مجلس النقد والتسليف رقم 185/م ن لعام 2018 المتضمن نظام اصدار شهادات الايداع بالليرة السورية وتعليماته التطبيقية الصادرة بموجب القرار رقم 132/ل لعام 2019 ، وعلى كتاب السيد أمين سر لجنة السياسة النقدية رقم 21/2/7/ص تاريخ 2020/07/27 المرفق به توصية لجنة تنفيذ السياسة النقدية المؤرخة في 2020/07/29، وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ 2020/07/29، يقرر الآتي :

مادة 1- الموافقة على تحديد سعر الخصم وسعر إعادة الشراء الخاص بشهادات الإيداع بالليرة السورية وفق الآتي :

سعر الخصم 7.5%

سعر إعادة الشراء 7%

مادة 2- يسري العمل بالأسعار المذكورة بالمادة (1) أعلاه ويعتبر ذلك بمثابة الإعلان الاسبوعي لحين صدور قرار جديد عن مجلس النقد والتسليف بالأسعار الجديدة.

مادة 3- إنهاء العمل بقرار لجنة الادارة رقم 180/ل إ تاريخ 2019/02/12.

مادة 4- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

رئيس مجلس النقد والتسليف

الدكتور حازم قرفول